علاقة المصارف التجارية بالبنوك المركزية
مع إشارة خاصة للمصارف التجارية العراقية
Relation of trade banks with the central banks , With reference to Iraqi trading banks

م.م.هندرين حسن حسين
Ass. Teacher Hendren H. Husein
كلية الادارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية

المستخلص :

يهدف البحث الى علاقة المصارف التجارية بالبنوك المركزية هي علاقة مباشرة ، حيث يأتي دور البنوك المركزية بدورها الرائد في رسم وتنفيذ السياسة النقدية وكذلك المصارف التجارية في عملية تمويل الاقتصاديات الوطنية وتطورها من خلال عملها المصرفي .

حيث ركز البحث على استخدام بيانات المصارف التجارية العراقية للفترة من (1995-2007) .

وتوصلت الباحثة الى مجموعة من الاستنتاجات : وهي ارتفاع رؤوس الاموال في المصارف التجارية العراقية بكون عملها محصور في منح الإئتمان وليس أغراض أخرى التي تكون أكثر توسعاً في المجالات الاستثمارية المختلفة في تمويل النشاط الاقتصادي ككل

Abstract:

The research aims to link commercial banks to central banks is a direct relationship where comes the role of central banks leading role in formulating and implementing monetary policy, as well as commercial banks in the financing and development of national economies through its banking system.

Where research focused on the use of data Iraq's commercial banks for the period (1995-2007).

The researcher presented a set of conclusions: the rise of capital in commercial banks, the fact that Iraq's work is limited in granting credit, not for other purposes that are more expanded in various areas of investment in the financing of economic activity as a whole.

المقدمة :

فرضية البحث :

تستند فرضية البحث الى أن المصارف التجارية العراقية تشكل جزءاً مهماً من الجهاز المصرفي العراقي ، وان العلاقة بين المصارف التجارية والبنوك المركزية تعكسها درجة الترابط والتكامل بينهما وبالتالي فإن لأدوات السياسة النقدية الكمية دوراً فعالاً في تلك المصارف .

أهمية البحث :

تأتي أهمية البحث في الدور الذي يقوم به الجهاز المصرفي العراقي بشكل عام ، وتفعيل دور المصارف التجارية العراقية وكيفية تفعيل الأدوات السياسية النقدية الكمية .

حدود البحث :

الحدود المكانية - النظام المصرفي العراقي .

المدة الزمانية - حدود البحث للمدة (1990-2007)

أسلوب البحث :

اعتمد على المنهج الإستنباطي والمنهج الوصفي من خلال توضيح العلاقة بين المصارف التجارية بالبنوك المركزية .

المبحث الأول
ماهية البنك المركزي

أولاً - نشأة وتطور البنك المركزي

1- لمحة تاريخية عن نشوء وتطور البنوك المركزية :

يمتد تاريخ نشوء المصارف الى العهد البابلي منذ أن برزت مجموعة الصيارفة وكهنة المعابد ، وبدأت عملية التسليف والإيداع الى أن جاء حمورابي الذي حدد المعاملات المالية والمصرفية ، إضافة الى العمليات الأخرى والتي تم تثبيتها في مسلته (شريعة حمورابي) في العهد البابلي وكان تنظيم المعاملات المالية والمصرفية من أهم هذه المعابد وهو (معبد آنو) الذي يقع في مدينة ويليت شمال الحلة في العراق ، حيث كان الكهنة يمارسون عمليات التسليف الذي يستحق بعد شهر بكفالة من قبل عميلين للمعبد يتعهدون بضمان التسديد .

وفي هذا العصر ظهرت أهم المصارف وهو (مصرف موراشو) وهو أحد النبلاء الكبار آنذاك في مدينة نقر قرب آثار بابل بالعراق ، حيث كانت هذه المصارف تقوم بعمليات التمويل بواسطة أوامر مكتوبة على الألواح الطينية . ومن أهم العمليات الجارية هي تجارة المعادن كالذهب والنحاس والعاج ، كما كانت معاملات الصفقات العقارية وتجارة الرقيق في مصرف ايجي على نهر الفرات **(الدوري والسامرائي ، 1999 : 13) .**

حيث اعتمد هذا المصرف أول مرة NAPOLIE مصرف نابولي وأهمها مصرف جنوا GENES التعامل بالشيك أو أمر لنقل حامله كنوع من الأوراق المالية كذلك بنك البندقية في سنة 1517 .

وفي السويد قام بنك أمستردام سنة 1609 باعتماد نقود يمكن تداولها عن طريق النقل المصرفي بعد إصدار أمر خطي من قبل المودع **(الدوري والسامرائي ، 1999 : 14) .**

إن البنوك المركزية بدأت في الأول كمصارف تجارية وبعد التطور في الوظائف نشأ عام 1688 بنك السويد في سنة 1694 كانت البداية لمصرف انكلترا المركزي والذي يعتبره الباحثين البداية لنشوء البنوك المركزية الذي أصبح عبرة لكل البنوك المركزية ، وكذلك مصرف فرنسا المركزي الذي تأسس سنة 1800 ، وساهم في إنقاذ الاقتصاد الفرنسي من الركود الذي واجهته أثناء الثورة الفرنسية وكون المصرف كشركة مساهمة لكن تحت سيطرة الحكومة من خلال تعيين محافظ وإثنين مساعدين له ومجلس ادارة من المساهمين ، ولم تتطور اعماله الا في سنة 1848 حيث توسعت اعماله ورأس ماله واحتكر حق اصدار النقود في جميع انحاء فرنسا . بالاضافة الى البنك المركزي الهولندي سنة 1814 وكان رأس ماله مملوك للمساهمين ، الا ان مجلس الادارة وأمين سر المجلس يعينا من قبل الحكومة اضافة الى مصرف النمسا سنة 1817 ومصرف النرويج سنة 1817 ومصرف الدنمارك سنة 1818 والمصرف الوطني البلجيكي 1850 ومصرف اسبانيا 1856 ومصرف روسيا 1860 والمصرف المركزي الألماني الوطني 1876 ومصرف ايطاليا 1893 ومصرف اليابان 1882 . وكانت هذه البنوك المركزية تأسست قبل القرن العشرين وخلال القرن العشرين حيث تم تأسيس نظام الصيارفة المركزي للولايات المتحدة الامريكية 1914 ، وجاء المؤتمر المالي في بروكسيل سنة 1920 فأصدر توصية مفادها (على كل البلدان التي لم تؤسس مصرفاً مركزياً ان تبدأ في إنشاءه بالسرعة الممكنة وذلك من اجل مصلحة التعاون الدولي) ، حيث تأسس بنك الاحتياط لجنوب افريقيا سنة 1921 وشمل تأسيس البنوك المركزية العديد من الدول المستقلة حديثاً **(الدوري ، 1999 :15) .**

2- تعريف وأهمية البنوك المركزية وخصائصها

اختلفت تسمية وتعاريف المصارف تبعاً لاختلاف المفهوم حول أهمية ووظائف تلك المصارف ففي الولايات المتحدة الامريكية أطلقت تسمية (نظام الاحتياطي الفيدرالي) وفي الهند سمي (البنك الاحتياطي) وفي فرنسا (بنك فرنسا) وفي بعض الدول اتخذ تسمية (مؤسسة النقد) . الا ان من اهم تعريفات الاقتصاديين للمصارف المركزية نورد كما يلي :(http://www.bank.com)

تعريف فيرا سميث Vera Smith للبنوك بأنها (هي النظام المصرفي الذي يوجد فيه مصرف واحد له السلطة الكاملة على أصدار النقد) .

أماشاو W.Shaw فقد عرفه كالآتي (هو البنك الذي يتحكم في الإئتمان وينظمه) .

عرف A.DAY بأنه ينظم السياسة النقدية ويعمل على استقرار النظام المصرفي .

وعرفه سايرز Sayers بأنه (عضو أو جزء من الحكومة الذي يأخذ على عاتقه ادارة العمليات المالية الحكومية بواسطة ادارة هذه العمليات يستطيع التأثير في سلوك المؤسسات المالية بما يجعلها تتوافق مع السياسة الاقتصادية للدولة) .

ويرى جوني Janey بأن (البنك المركزي الذي يعتبر المقاصة هي العملية الرئيسة له يتضح ان وظيفة إجراء التسويات بين حسابات البنوك هي الأساس لتعريفه) .
في حين يرى دي كوك Dekock بأنه هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث (يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني) .

وترى الباحثة ان البنك المركزي هو مؤسسة نقدية عمومية تتكفل بادارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة من خلال احتفاظه بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية وادارة احتياطيات الدولة من العملات الاجنبية وانجاز اعمال المقاصة بين البنوك التجارية والتحكم والتنظيم للإئتمان بما يتلائم واهداف الاقتصاد الوطني والسياسة النقدية للدولة . ويمكن اعتباره وكيل مالي للحكومة ومسؤول عن ادارة النظام النقدي للدولة .

خصائص البنوك المركزية :

تميز البنوك المركزية خصائص عامة أهمها :(**http://www.echoroukohilihe.com**)

أنها مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة فالدولة هي التي تتولى ادارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها وتحدد بموجبها اغراضها وواجباتها وتشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية عن طريق التوجيه والمراقبة .

تحتل قمة الصدارة في الجهاز المصرفي .

تتميز بالأحادية حيث نجد بنك واحد في الدولة وهو لايتوخى الربح انما وجد لتحقيق الصالح العام للدولة .

يتمتع بتحويل الأصول الحقيقية الى أصول نقدية وله القدرة للهيمنة على إصدار النقد وعمليات الإئتمان في الاقتصاد الوطني .

يمثل المؤسسة المحتكرة لعملية اصدار النقد ولم يعد للمصارف التجارية اي دور في الاصدار في جميع دول العالم

ثانياً : وظائف البنوك المركزية

إن البنك المركزي هو المؤسسة النقدية الحكومية التي تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد ، وتقع عليه مسؤولية اصدار النقد والعمل كوكيل مالي للحكومة ومراقبة الاجهزة المصرفية الاخرى ، وكذلك مراقبة عملية الإئتمان لتدعم النمو الاقتصادي وهو مسؤول عن الاستقرار النقدي للبلد من خلال قدرته على التحكم بتوفير او سحب الكميات النقدية الكفيلة بخلق حالة الاستقرار والتوازن بين حاجات النشاط الاقتصادي واستقرار السياسة النقدية للبلد . ويختلف نوعاً ما دورها من اقتصاد النظام الرأسمالي عن دورها في النظام الاشتراكي المركزي وبين الدول النامية الا انها تتفق في اساسها بين جميع الدول ومن هذه الوظائف أربع مطالب كما يلي :

أ- البنك المركزي كبنك اصدار النقود :

تطور وظيفة الإصدار :

يتمتع البنك المركزي باحتكار إصدار الاوراق النقدية ، إذ لايسمح لأي بنك القيام بهذه الوظيفة التي تعتبر أهم وظائف البنك المركزي ، وارتبط هذا الإحتكار بنشأة البنوك المركزية لهذا فهي مصرفاً حكومياً بحسب القوانين التي تنظم علاقته بالدولة استناداً الى طبيعة النظام الاقتصادي السائد في البلد وهذه الصفة لإصدار النقود للبنوك المركزية ادى ان اطلق عليها في بادئ الأمر بنوك الإصدار ، حيث ان اهم ماترتب عن تركيز وظيفة الاصدار في مصرف واحد وهو البنوك المركزية مايلي :(**السويدي ، 2005 :20)**

- زيادة ثقة جمهور المتعاملين بأوراق النقد المصدرة .
- تمكين البنك المركزي من التأثير في حجم الإئتمان عن طريق الاحتياطيات النقدية التي تحتفظ بها المصارف التجارية مقابل الودائع .
- تقديم ضمان اكبر ضد الإفراط في إصدار النقد الذي ينتج عن تعدد مصارف الإصدار.

تركيز إصدار النقود في البنوك المركزية :

- حيث ان الإصدار في جميع بلدان العالم يتم بالبنوك المركزية وذلك لتأمين رقابة حكومية فعالة على وسيلة الإئتمان ، كما ان تزايد استعمال نقود الودائع التي خلقتها المصارف التجارية وتنامي الحاجة لفرض نوعاً ما للرقابة على الإئتمان من قبل بنك مركزي اصبح الادراك عاماً بان احتكار اصدار الاوراق النقدية بحد ذاته يتجه الى إعطاء البنك المركزي بعض السلطات للسيطرة على التوسع غير المبرر للإئتمان من قبل المصارف التجارية ، واصبح التركيز في مصرف واحد وهو البنك المركزي المتمتع بدعم الحكومة اعطى مثل هذه الاوراق سمعة متميزة لاتتوفر في الاوراق الصادرة عن عدة مصارف خاصة في وقت الازمات او الظروف الطارئة .

أسس إصدار النقود في البنوك المركزية :

- يوجد في الفكر الاقتصادي مدرستان لأسس إصدار النقود الأولى : تعتمد على الأساس المصرفي Banking Principal وترى هذه المدرسة بأن الأساس النقدي يؤدي الى عدم استخدام الطاقة الانتاجية بسبب عدم مرونة كمية النقد المصدرة تبعاً لكمية الذهب المتاحة ، ويخلصون الى إطلاق الإصدار حراً وإخضاعه للطلب على النقود من جانب الأفراد دون قيد من شأنه أن يساهم في خلق زيادة غير مرغوب فيها في كمية النقود والإئتمان في أوقات الرواج ونقص غير مرغوب في كمية النقد والإئتمان في أوقات الكساد .
- أما المدرسة الثانية : الأساس النقدي Currency Principal وترى إن إصدار النقد يجب ان يكون محدود باحتياط الذهب التي في حوزة البنك المركزي ، ويرى روادها مثل - روبرت بيل ولورد اوبرستون - أن السبب الرئيس في إختيار الأساس النقدي هو إمكانية التحويل الكامل للعملة المصدرة الى ذهب ، حيث إن كمية الإصدار النقدي تكون مقيدة بكمية الذهب عرضة للتغيير سواء الزيادة او النقصان تبعاً لكمية الذهب المتاحة لدى البنك المركزي ، بمعنى أن الزيادة في كمية الذهب المتاحة للدولة سوف يتبعها زيادة النقد المصدر وانخفاض كمية الذهب سوف يتبعها انخفاض النقد المصدر **.(الدليمي ، 1990 : 29-35)**

أنظمة الإصدار في البنوك المركزية :(يحيى و الدليمي ، 1999)

نظام غطاء الذهب الكامل :

يتم تقييد مقدرة البنك المركزي في إصدار النقود بحجم الذهب الموجود لديه ، ويكون احتياطي الذهب من قيمتها أي وجود علاقة بين كمية النقود المصدرة وكمية الذهب المقابل للنقود المصدرة يعادل 100% المتاحة لدى البنك المركزي . وعيب هذا النظام انه يؤدي الى تقييد شديد في قدرة البنك على إصدار النقود حيث لايستطيع إصدارها في حالة زيادة الطلب بسبب احتياجات التجارة وفي أوقات الرواج ، إذ لم يتوفر رصيد ذهب كافٍ وهذا مادفع الدول المختلفة الى استخدام نظم اخرى للإصدار .

نظام الإصدار الجزئي الوثيق :

استخدم هذا النظام في انكلترا سنة 1844 وطبق بعد ذلك في عدد من الدول الاوروبية وأساسه هو تثبيت مبلغ معين بموجب القانون والذي يمكن تغطيته فقط بسندات حكومية بينما يجب أن تتم تغطية أية إصدارات إضافية من الأوراق النقدية تتجاوز هذا المبلغ كلياً بالذهب وهذا النظام تخلت عنه انكلترا في سنة 1939 .

نظام غطاء الذهب النسبي :

ينص هذا النظام على ضرورة وجود الذهب كعنصر من عناصر الغطاء ولكن يعطيه أهمية أقل من تلك الاهمية التي يحتلها في النظام السابق فيسمح القانون لمصرف الإصدار بتغطية أوراق النقد المصدرة بذهب يمثل نسبة معينة من قيمتها ، ويغطي المتبقي من الأوراق النقدية المصدرة بموجودات محددة مثل الاوراق التجارية والسندات الحكومية ، وهذا النظام تخلت عنه معظم البنوك وخاصة المصارف الحديثة .

نظام الحد الأقصى للإصدار :

يتضمن هذا النظام التخلي على ضرورة وجود علاقة ثابتة وأساسية بين أوراق النقد المصدرة والإحتياطيات الذهبية وانما يعين القانون كحد أقصى لما يمكن ان يصدره البنك المركزي من أوراق النقد ، وهذا النظام اتبعته فرنسا منذ سنة 1870 الى غاية 1927 ، ثم عدلت هذا النظام اكثر مرونة من الأنظمة السابقة الا انه بالرغم من عدم اشتراطه لنسبة او كمية الذهب في الغطاء فإنه يشتمل على جمود من نوع آخر . ويبرز هذا الجمود عند بلوغ الإصدار الحد الأقصى فقد تحتاج سوق النقد الى كميات إضافية من الاوراق النقدية في وقت يكون فيه البنك المركزي قد بلغ فيه الحد الاقصى .

نظام الإصدار الحر :

يسمح بموجب هذا النظام المركزي بإصدار النقود حسب مايقدره المصرف من احتياجات النشاط الاقتصادي لأي كمية من النقود ، وتخضع الكميات المصدرة لقرارات البنك المركزي ولايرتبط ذلك برصيد ذهبي أو أي اعتبارات غير مستوى النشاط الاقتصادي وحاجة الاقتصاد الوطني الى النقود .

وهو الاتجاه الحديث في نظم الإصدار في البلاد المختلفة لأنه يحقق أقصى درجات المرونة ويمكن المصرف من تأدية دوره وممارسة مسؤولياته في توجيه النشاط الاقتصادي .

المبحث الثاني
المصارف التجارية العراقية

أولاً - نشأة وتعريف المصارف التجارية :

أ- نبذة تأريخية عن المصارف التجارية :

تعود العمليات المصرفية الأولى الى عهد بابل (العراق القديم) بلاد مابين الرافدين الألف الرابع قبل الميلاد والى الإغريق الذين عرفوا العمليات التي تقوم بها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض ، وخلال القرون الوسطى ظهرت عمليات المتاجرة بالنقود وقد بدأت هذه الأخيرة بفكرة الصراف الذي يكسب دخله عن طريق تبادل العملات الأجنبية والمحلية .

والمصارف التجارية بشكلها الحالي ظهرت في الفترة الأخيرة خلال القرون الوسطى في القرن 13 و 14 بعد ازدهار المدن الإيطالية خاصة البندقية وجنوة ، حيث شاعت فكرة قبول الودائع مقابل شهادات أسمية في أول الأمر ثم مقابل شهادات قابلة للتحول ثم شهادات قابلة للتظهير وأخيراً مقابل شهادات لحاملها ، ومن الأخيرة ظهر مايسمى بالشيك والنقود الورقية ، وقد أدى استمرار التطور الى قيام الصيارفة بإقراض الغير اعتماداً على أموالهم الخاصة وعلى الأموال المودعة لديهم وأحياناً بالسماح لمودعين بسحب أموال تتجاوز قيمة أرصدتهم (السحب على المكشوف) وهذا نظير فوائد يتلقونها من المقترضين ، الأمر الذي أدى الى إفلاس العديد من هؤلاء الصيارفة وإنشاء بنوك مصرفية حكومية للمحافظة على الودائع ، وقد ازدادت أهمية المصارف في الحياة الاقتصادية وانتشارها الواسع خاصة بعد النصف الثاني من القرن 19 . **(http://www.bank.com)**

ب- تعريف المصارف التجارية خصائصها وأهدافها

1- تعريف المصارف التجارية : للمصارف التجارية عدة تعاريف منها :

المصارف التجارية هي مؤسسات مالية يرتكز نشاطها على قبول الودائع ومنح الإئتمان فهي بذلك تلعب دور الوساطة بين مجموع المدخرين وبين مجموع طالبي الأموال .

المصارف التجارية تشكل في مجموعها الجهاز المصرفي لإقتصادٍ ما وخصائصها :

(http://www.commercial banks.com)

انها مشروعات رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق اقصى ربح ممكن وبأقل تكاليف من خلال خلق نقود الودائع وتقديم الخدمات المصرفية .

كما تحدد عمليات البنك الاساسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الافراد او الدولة بفرض إقراضها للآخرين وفق شروط معينة .

المصارف التجارية هي الوسيطة بين وحدات الفائض ووحدات العجز المالي .

المصرف التجاري هو عبارة عن الوسيط بين الودائع الباحثة عن الإستثمارات والإستثمارات الباحثة عن الودائع .

ومن هذه التعاريف يمكن استخلاص :

المصرف التجاري هو مؤسسة مالية تجمع النقود الفائضة لمن يحتاجها بضمانات .

المصرف التجاري هو وسيط بين الاشخاص الذين يشهدون فائضاً مالياً والذين يشهدون عجز عن طريق الإقراض والإقتراض .

2 - خصائص المصارف التجارية وأهدافها :

لقد تميزت المصارف التجارية بالعديد من الخصائص ميزتها عن باقي مؤسسات الوساطة المالية الأخرى ويتعلق الأمر بثلاث جوانب هي :

الربحية : باعتبار ان المصارف التجارية مشاريع رأسمالية فإن الهدف الأساسي لها هو تحقيق وتعظيم الربح بأقل تكاليف ممكنة عن طريق قيامها بتقديم الخدمة المصرفية وإنشاء مايسمى بنقود الودائع .

السيولة : تشكل السيولة جانباً لكل مصرف تجاري ، والسيولة هنا عبارة عن قدرة المصرف على مواجهة التزاماته في تلبية طلبات المودعين لديه وتلبية طلبات الإئتمان ، ونميز هنا نوعين من السيولة :

سيولة حاضرة : هي عبارة عن كمية النقود الموجودة لدى المصرف في خزانته او حسابه لدى البنك المركزي او في الشيكات تحت التحصيل .

سيولة شبه نقدية : تتكون من مجموع الاصول المالية التي يمكن تحويلها الى سيولة تامة بعد إخضاعها لإجراءات معينة تضم كل من أذونات الخزانة ، الكمبيالات المخصومة والأوراق المالية المتكونة من أسهم وسندات .

الأمان : حيث يقوم المصرف بدوره في إطار سوق النقد عليه ان يوفر عنصر الثقة والامان لمجموع عملائه على اعتبار ان كل انشطته تعتمد في وجودها على ودائع الاشخاص ، وان كل استثمارات المصرف تعتمد على رأسماله الذي لايشكل الا جانب ضئيل من جانب الخصوم لذلك على المصرف ان لايحقق خسائر يفوق حجمها حجم رأسماله لأن حدوث ذلك في الواقع يعني المساس بأموال المودعين لديه للوفاء بالتزاماته.

ثانياً - وظائف المصارف التجارية :

إن المصارف التجارية هي مصارف إئتمان تتعامل عادةً بالإئتمان قصير الأجل وتتلقى ودائع جارية في الغالب وتوفر الكثير من الخدمات المصرفية بما يتجاوب مع احتياجات العملاء ، ويمكن تصنيف هذه الوظائف الى : (**www.functions of commercial banks.com**)

أ- <u>الوظائف التقليدية</u> :

- قبول الودائع على اختلاف أنواعها جارية ، لأجل ، ودائع ادخارية .
- خلق النقود .
- تقديم القروض الى الخزينة العامة وتأخذ شكل شراء أذونات الخزانة .
- يمنح المصرف للمؤسسة أصناف من القروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل وقروض استقلال او قروض استثمار .

أ- قروض الاستقلال : هي تلك القروض الموجهة لتمويل الجانب الاستقلالي للمؤسسة والتي لاتتجاوز عادة السنتين .

ب- قروض الاستثمار : وهي موجهة لتمويل الاصول الثابتة وتكون اما قروض متوسطة من عامين الى ثلاث سنوات ، وقد تكون طويلة من سبع سنوات فما فوق وتمنح القروض لقاء ضمانات .

ب- الوظائف الحديثة :

- تتعامل بالاعتمادات المستندية ويتم عن طريقها تسهيل عمليات التجارة الخارجية ، حيث يتم تسوية الالتزامات فيما بين المستورد والمصدر .
- التعامل بالاوراق المالية والتجارية ، والمصارف التجارية قد تتدخل بائعة أو مشترية للاوراق المالية في السوق المالي سواء لحسابها او لحساب عملائها .
- شراء وبيع العملات الاجنبية وذلك اما بالاسعار المحددة من قبل البنك المركزي او سوق الصراف.
- تحصيل الشيكات الواردة من العملاء لحسابه .
- تأجير الخزائن الحديثة مقابل عملة محددة .
- تقديم الخدمات الاستثمارية للعملاء .
- إصدار الشيكات السياحية .

وبعض المنتوجات المستقبلية مثل :

- الموزع الاوتوماتيكي للاوراق وقد بدأ العمل به .
- الشبك الاوتوماتيكي المصرفي .

ثالثاً - هيكل المصرف التجاري :

لكل مصرف تجاري هيكل تنظيمي خاص به يبين جميع السياسات الخاصة به والجدول أدناه يبين هيكل المصرف التجاري :

جدول (1) هيكل الجهاز المصرفي التجاري - الميزانية العامة

الموجودات (استخدامات الاموال)	المطلوبات (مصادر الاموال)
1- النقد (في الصندوق ولدى المصارف)	1- الودائع (حسابات جارية ، وودائع ادخارية)
2- قروض ممنوحة	2- قروض مستلمة
3- الاستثمارات	3- رأس المال المدفوع
4- الموجودات الثابتة	4- والإحتياطيات
مجموع الموجودات	مجموع المطلوبات
الحسابات المتقابلة	الحسابات المتقابلة
إلتزامات المتعاملين مع المصرف لقاء العمليات المصرفية (لها مقابل)	إلتزامات المصرف لقاء العمليات المصرفية (لها مقابل)

المصدر : د. وداد يونس يحيى ، " النظريات - المؤسسات - السياسات " ، دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، 2001 ، ص122 .

تمثل الإدارات الرئيسة للمصرف أربع ادارات :

(http://www.managementes of banks.com)

أولاً - إدارة القروض

تركز هذه الإدارة أساساً على تقديم القروض بالنسبة للبنوك كبيرة الحجم ولايكون هناك قسم واحد للقروض وانما يكون هناك قسم لكل نوع من أنواع القروض ، فمثلاً يكون هناك لقروض الشركات الكبيرة وقسم لأصحاب الخدمات المهنية المختلفة وآخر لقروض المؤسسات المالية وقسم لقروض شركات التأمين وقسم خاص بتجارة وسماسرة الاوراق المالية وقسم خاص للقروض الأجنبية والحسابات الجارية .

ثانياً - إدارة التمويل :

تتمثل مهمة هذه الإدارة في الحصول على الاموال التي يستخدمها قسم القروض والإئتمان في تقديم القروض ، فيتم الحصول عليها من خلال قسم الودائع بأنواعها المختلفة ، وكذلك قسم البنوك الأخرى من خلال قسم الودائع الأخرى بأنواعها المختلفة وكذلك قسم البنوك الأخرى من خلال المقاصة وتقديم الخدمات الاستثمارية ، كما تشمل ايضاً قسم الاستثمار الذي يختص في التجارة الاوراق المالية وكذلك قسم التخطيط والتسويق الذي يقوم بتسويق الخدمات المصرفية بكل انواعها ، واخيراً قسم الرقابة والمحاسبة المالية والذي من خلاله يقوم المصرف التأكد من سلامة العمليات الحسابية .

ثالثاً - ادارة العمليات :

تتولى هذه الادارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها او التي يستخدمها في عملياته اليومية ، وتتكون من قسم لحفظ السجلات واجراءات التسجيل الخاصة بكل من الايداعات او المسحوبات وكذلك قسم شؤون العاملين الذي يقوم بحفظ سجلات العاملين وبرامج تدريبهم ، وكذلك قسم آخر للصرافة سواء كانت بشرية او آلية وقسم الامن للحفاظ على اموال المودعين وممتلكات المصرف .

رابعاً - الإدارة النقدية :

الذي يتولى إدارة الرصيد النقدي ومتطلبات السيولة اليومية للافراد والمؤسسات .

ج- ميزانية المصرف التجاري

وهي عبارة عن قائمة مكونة من عمودين متساويين في القيمة ، عمود خاص بالخصوم اي الموارد المالية الموجودة في حوزة المصرف التجاري ، وهي بمثابة ذمم على عاتق المصرف ، وعمود آخر خاص بالأصول وبين كيفية الاستفادة من الخصوم ، ومن الممكن تصوير ميزانية المصرف التجاري وعلى النحو الآتي **:(الدليمي ، 1990 : 180-190)**

1- ارصدة نقدية حاضرة :

- نقود حاضرة في خزانة المصرف التجاري .
- ارصدة نقدية مودعة لدى المصرف التجاري (احتياطي قانوني) .
- ارصدة سائلة اخرى (شيكات وحوالات واوراق مالية تحت التحصيل) .

2- حوالات مخصومة :

- أذونات الخزينة .
- اوراق تجارية .

3- مستحق على المصرف .

4- اوراق مالية واستثمارات :

- سندات حكومية .
- اوراق مالية اخرى .

5- قروض وسلفيات :

- مقابل ضمانات ، بدون ضمانات .

1- راس المال المدفوع .

2- الاحتياط القانوني والخاص .

3- شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع .

4- مستحق للمصارف .

5- الودائع :

- حكومية وخاصة .
- جارية .
- لأجل .
- بإخطار .
- توفير .

رابعاً - تحليل ميزانية المصرف التجاري :

ننتقل الى تحليل ميزانية المصرف التجاري ، نبدأ بتحليل محتويات جانب الخصوم ثم نعقبها بتحليل محتويات جانب الاصول .

أولاً - جانب الخصوم :

رأس المال المدفوع : ويتكون من المبالغ التي دفعها المؤسسون او اصحاب المصرف لرأس المال الاسمي للمصرف ، وهو لايشكل الا نسبة ضئيلة من اجمالي خصومهم ، بحيث لايتعدى مستواه 7% .

الاحتياطي القانوني والخاص : وهو عبارة عن ذلك الجزء المقتطع من الارباح التي تراكمت لدى المصرف التجاري خلال سنوات عمله وهو على نوعين هما :

الاحتياط القانوني : حيث يلتزم المصرف قانونياً بتكوينه ، اي يجب على ادارة المصرف ان تحتفظ من الارباح كاحتياطي وذلك لدعم مركزه المالي وبناء سمعة طيبة للمصرف ، إذ يشير تراكم الارباح الى نجاح المصرف في عمله .

الاحتياطي الخاص : حيث يحتفظ به المصرف اختيارياً وعادةً يطلق على هذا النوع من الاحتياطي اسم الاحتياطي الخفي ، ويعتمد مقدار هذا الاحتياطي على تقدير ادارة المصرف الى الحاجة اليه في المستقبل ، ويحتفظ بمثل هذا الاحتياطي لتغطية النفقات المتوقعة في المستقبل مثل اندثار المباني والأثاث والعدد والآلات ....الخ .

3- شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع : وهي عبارة عن التزامات أو ذمم على المصرف ، يكون المصرف ملزماً بتسديدها عند تاريخ استحقاقها .

4- مستحقة للمصارف : تلجأ المصارف الى الاقتراض من بعضها البعض خاصة في اوقات الضيق المالي ، فقد تلجأ احد المصارف الى الاقتراض من بنك آخر ومصارف أخرى لمواجهة الريادة في طلب الافراد على نقود الودائع ويعتبر لجوء المصرف الى مثل هذا الاقتراض طارئاً سرعان مايزول بزوال الأسباب الداعية له .

5- الودائع الحكومية والخاصة : تشمل الودائع المصدر الرئيس لموارد المصرف التجاري وهي على انواع :

أ- ودائع جارية (تحت الطلب) : حيث يلتزم المصرف التجاري بأداء وظيفته في تسديد قيمة الودائع ومواجهة سحوبات العملاء على ودائعهم ، وصرف قيمة الشيكات عند الطلب ، وعادةً ما يحصل اصحاب هذه الودائع على فائدة .

ب- ودائع لأجل : حيث يلتزم المصرف التجاري بدفع قيمتها في وقت لاحق عند تاريخ معين ، ويحصل اصحاب هذه الودائع على فائدة .

ج- ودائع بإخطار : لايستطيع اصحاب هذه الودائع السحب عليها قبل اعلام المصرف التجاري بفترة متفق عليها قبل السحب ، ويحصل اصحاب هذه الودائع على فائدة .

د- ودائع توفير : يحتفظ اصحاب هذه الودائع على دفاتر توفير تسجل فيها المبالغ المسحوبة والمبالغ المودعة ، ولايمكن التعرف على رصيد الحساب الا عند تقديم المودع دفتر التوفير .

ثانياً - جانب الاصول :

تشير الاصول (الاستخدامات) على كيفية الاستفادة من موجودات المصرف التجاري (الخصوم) ، وعموماً كلما زاد سيولة الأصل كلما قلت ربحيته ويحتوي جانب الاصول في ميزانية المصرف التجاري على المكونات التالية :

أرصدة نقدية حاضرة : تتمثل في السيولة النقدية الكاملة ويتخذ عدة اشكال :

نقود حاضرة في خزانة المصرف التجاري : حيث يحتفظ المصرف التجاري بكمية من السيولة النقدية من نقود معدنية ونقود ورقية لمواجهة طلب المودعين وتسديد قيمة الشيكات المسحوبة على ودائعهم .

ارصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي : حيث يفرض البنك المركزي على المصرف التجاري ان يحتفظ بنسبة لودائعها على شكل سيولة نقدية حاضرة في خزائن البنك المركزي ، ويحدد البنك المركزي هذه النسبة وفقاً لمقتضيات السياسة النقدية ، ويطلق على هذه النسبة بنسبة الاحتياطي القانوني .

ج- وهناك أرصدة سائلة اخرى من شيكات وحوالات واوراق مالية يتوقع تحويلها الى سيولة نقدية كاملة بسهولة .

2- <u>حوالات مخصومة</u> :

أ- أذونات الخزانة : وهي عبارة عن سندات حكومية الى المصرف التجاري مقابل حصول الحكومة على قرض من المصرف التجاري ، وتفرض المصارف التجارية سعر الفائدة على هذه القروض الممنوحة الى الحكومة وهنا يكون سعر الفائدة أقل من أسعار الفائدة المفروضة على القروض المتوسطة وطويلة الأجل .
ب- أوراق تجارية : يلجأ الأفراد الى المصارف التجارية للحصول على القروض مقابل خصم مالديهم من أوراق تجارية (سفتجة) وتفرض المصارف التجارية سعر الفائدة (سعر الخصم) على القروض الممنوحة للأفراد وعادةً ماتكون أسعار الفائدة منخفضة .
3- مستحق على المصارف : إذ تلجأ المصارف التجارية الأخرى للإقتراض منه عند الضرورة لدعم سيولتها النقدية ، وفي هذه الحالة يفرض المصرف التجاري سعر الفائدة على القروض الممنوحة الى المصارف التجارية الأخرى .
4- أوراق مالية واستثمارات : نميز فيها عدة أنواع كالسندات الحكومية والأسهم والسندات التي يمكن لأي مصرف تجاري من توظيف فوائضه من السيولة النقدية في شراء الأوراق المالية سواء كانت حكومية أو لشركات مساهمة ذات صبغة خاصة وهي الأموال التي تعتبر منقوصة السيولة خاصة في غياب سوق مالية نشطة خاصة ماتعلق بسوق رأس المال في شقه الثانوي .
5- قروض وسلفيات : وهي أدنى درجات السيولة مقارنةً بالعناصر الأخرى لارتباطها بآجال لايمكن تجاوزها ، إذ لايمتلك المصرف التجاري حق المطالبة باسترجاع القروض في غير آجالها ، وتتخذ هذه القروض شكلين :
أ- قروض مقابل ضمان : ويكون هذا النوع من القروض مكفول بضمانات عينية مثل بضائع ، أوراق تجارية .....الخ . وقد يكون الضمان بكفالة شخص موثوق فيه .
ب- قروض بدون ضمان : في الوقت الحاضر إتسع تقديم مثل هذه القروض ، وقد يعود السبب الى اتساع دور القطاع العام في الاقتصاد الوطني خاصة وان الكثير من المصارف التجارية أصبحت ملكاً للدولة وفي هذه الحالة يصبح المقترض مدين للدولة ومن الصعب التهرب من مديونيته .

المبحث الثالث : المصارف التجارية العراقية

أولاً - نبذة تاريخية عن النظام المصرفي العراقي

1- البنك المركزي العراقي : (حسين ، 2005 :181)

أ - **نشأة البنك المركزي العراقي** :

يعود تأسيس البنك المركزي العراقي الى مابعد تشكيل الحكومة العراقية وتحديداً عام 1921 ، إذ أوقف الاحتلال البريطاني للعراق التعامل بالنقود العثماني وأصبحت الروبية الهندية العملة القانونية في العراق ، مما دفع العراقيين الى المطالبة بوجود عملة وطنية عراقية ، فظهرت فكرة تأسيس بنك مركزي عراقي يقوم بإصدار العملة الوطنية المطلوبة ويؤدي وظائف البنك المركزي الاخرى .

ولكن تنفيذ هذا القرار لم يتم في ذلك الوقت ، وأسندت مهمة إصدار العملة الى لجنة مركزها لندن وهو قرار بمعارضة كلية من قبل الجمهور .

وحمل ذلك الحكومة الى إهماله وانصرفت النية الى اقتراح تأسيس بنك وطني تعهد اليه مهمة الإصدار النقدي ، ولكن هذا المشروع أثيرت حوله خلافات حول تحديد (القاعدة) التي تستند اليها العملة الجديدة ، وفي 17/آذار/1930 شكلت لجنة عراقية لإصدار العملة ، ثم شرع القانون رقم (27) الذي خول الحكومة الاشتراك في تأسيس مصرف أهلي وهو مخول صلاحية (إصدار النقد) .

وقد أنيطت الاعمال التجارية وحفظ حسابات الحكومة بمصرف الرافدين الذي تأسس عام 1941 .

وبتاريخ 1947/7/20 قدمت لائحة قانون (المصرف الوطني) وأسس المصرف بموجب القانون رقم (43) لعام 1947 ونقلت صلاحيات لجنة العملة العراقية الى المصرف الوطني بموجب هذا القانون ، وأصدر المصرف الوطني أول ورقة نقدية تحمل أسمه .

وبتاريخ 1956/7/1 صدر قانون رقم (72) لعام 1956 ليشمل تعديلات عديدة منها استبدال كلمتي (مصرف) و (وطني) لتكون بدلها (بنك) و (مركزي) ويتأسس البنك المركزي العراقي .

وصدر قانون رقم (64) لعام 1976 إذ منح هذا القانون البنك المركزي مزيداً من الصلاحيات ابتداءاً من وضع خطة الإئتمان ومتابعة تنفيذها وضمان استقرار العملة العراقية والإسهام في تعجيل النمو الاقتصادي وإصدار العملة العراقية ومراقبة التحويل الخارجي ، فضلاً عن دوره كمستشار للحكومة في أمور الصيرفة والمالية والاقتصاد .

إذ صدر القانون المرقم بـ(12) في 1991/5/21 ، إذ أتاح تأسيس مصارف خاصة أهلية بعد أن كان حكراً على القطاع العام . وكذلك قام البنك المركزي بإحداث تعديل آخر من خلال قرار مجلس ادارته بتاريخ 1997/10/6 بالسماح لكافة المصارف المجازة بممارسة الاعمال المصرفية الشاملة إذ كانت أعمال المصارف العراقية تنحصر في مزاولة الاعمال المصرفية التقليدية (التجارية) .

وفي المدة التي تلت عام 2003 بدأت مرحلة جديدة في عمل البنك المركزي العراقي ، تجسدت باستقلاليته في اتخاذ الإجراءات والقوانين المختلفة التي من شأنها رفع مستوى العمل المالي والمصرفي ، ولعل أبرز هذه الإجراءات الآتي :

1- تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني من (42%) الى (25%) بضمنها (5%) على شكل نقد في خزائن المصرف ذاته و (20%) تحفظ لدى البنك المركزي .
2- إقامة مزاد للعملة الأجنبية للمساهمة في تحسين واستقرار سعر صرف الدينار العراقي .
3- تحديد الحد الأدنى لرؤوس أموال المصارف القائمة والجديدة بما لايقل عن (10) مليار دينار للمصرف القائم و (50) مليار دينار للمصرف الجديد .

ب- أهداف البنك المركزي العراقي :

يسعى البنك المركزي العراقي الى تحقيق جملة من الأهداف الرئيسة التي من أبرزها تحقيق الاستقرار في الاسعار المحلية والعمل على الحفاظ على نظام مالي ثابت يقوم على أساس تنافسي في السوق .

2- هيكل الجهاز المصرفي التجاري العراقي

يبلغ عدد المصارف التجارية العاملة في العراق (31) مصرفاً (4) منها حكومية و (27) مصرفاً خاصاً ، حيث يوضح الجدول رقم (2) هيكل الجهاز المصرفي التجاري في العراق لسنة 2007 من حيث أسماء كافة المصارف التجارية وعدد فروعها في جميع أنحاء العالم ، وحجم رؤوس أموالها مع تاريخ تأسيس كل مصرف .

جدول رقم (2) يوضح هيكل الجهاز المصرفي العراقي لسنة 2007

ت	المصارف	سنة التأسيس	رأس المال (مليار دينار)	عدد الفروع
1	البنك المركزي العراقي	1947	100	4
2	مصرف الرافدين	1941	25	145
3	مصرف الرشيد	1988	2	135
4	المصرف الزراعي	1935	0.6	40
5	المصرف الصناعي	1935	25	5
6	المصرف العقاري	1955	1.1	15
7	مصرف العراق	1991	1	5
8	المصرف العراقي للتجارة	2004	160.9	3
9	مصرف بغداد	1992	53	20
10	المصرف التجاري العراقي	1992	60	9
11	مصرف البصرة الأهلي	1993	55	10
12	المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار	1992	26	9
13	مصرف الشرق الاوسط العراقي للاستثمار	1993	31	12
14	مصرف الاستثمار العراقي	1993	30	20
15	المصرف المتحد للاستثمار	1994	10	6
16	المصرف الاهلي العراقي	1995	25	4
17	مصرف الإئتمان العراقي	1998	25	12
18	مصرف دار السلام للإستثمار	1999	50	13
19	مصرف بابل	1999	30	5
20	مصرف الاقتصاد للإستثمار والتمويل	1999	20	8
21	مصرف سومر التجاري	1999	21	6
22	مصرف الوركاء للإستثمار	1999	51	37
23	مصرف الخليج التجاري	2000	22.3	8
24	مصرف البركة للإستثمار والتمويل	2001	1.4	5
25	مصرف الموصل للتنمية والإستثمار	2001	25	8
26	مصرف الشمال	2004	100	2
27	مصرف الاتحاد العراقي	2004	16	1
28	مصرف كردستان الدولي للاستثمار والتنمية	2005	50	2
29	مصرف آشور الدولي للاستثمار	2006	25	1

30	مصرف المنصور للاستثمار	2006	55	1
31	مصرف البلاد الاسلامي للاستثمار	2006	25	1
32	مصرف دجلة والفرات للتنمية والاستثمار	2006	25	1
33	مصرف التعاون الإقليمي	2007	25	1
34	مصرف ميلي ايران	2007	27.7	1
35	مصرف عبر العراق	2007	179.5	1
36	مصرف الوطني الإسلامي	2007	23.5	1

المصدر : د. فلاح حسن ثويني ، " الموجز في تطور النقود والمصارف في العراق - منذ الالف الثالث قبل الميلاد وحتى الالف الثالث بعد الميلاد " ، مطبعة الرفاه ، ط1 ، 2010 ، ص(268-270) .

ثانياً - علاقة المصارف التجارية بالبنك المركزي العراقي

تتمحور العلاقة التي تربط المصارف التجارية بالبنك المركزي حول كونه - أي البنك المركزي - أعلى سلطة نقدية في البلد ، وهو بحكم رقابته على المصارف التجارية لغرض معالجة التضخم والحفاظ على قيمة الدينار العراقي ، وتتعاظم هذه الرقابة من خلال أدوات السياسة النقدية (الكمية) وأدوات السياسة النقدية (غير المباشرة) .

أ- <u>سعر إعادة الخصم</u>(*) :

حيث يتحدد كمية الإحتياطيات النقدية التي تحتفظ بها المصارف التجارية ، فتوافرها بكميات كبيرة يقلل لجوء المصارف للإقتراض من البنك المركزي ويحصل العكس عند شحة هذه الإحتياطيات لديها ، فضلاً عن إنتشار الوعي المصرفي لدى القطاع الخاص واستخدام الأوراق التجارية والكمبيالات في التعاملات ، حيث يوضح جدول رقم (3) سعر إعادة الخصم لدى البنك المركزي العراقي وأسعار الفائدة لدى المصارف التجارية العاملة في العراق .

جدول رقم (3)

سعر إعادة الخصم للبنك المركزي وأسعار الفائدة لدى المصارف التجارية في العراق (1995-2007)

السنة	اعادة الخصم للكمبيالات (البنك المركزي)	سعر الفائدة على ودائع التوفير	سعر الفائدة على الودائع الثابتة (6) اشهر	سعر الفائدة على الودائع الثابتة لمدة سنة	سعر الفائدة على الودائع الثابتة لمدة سنتين	سعر الفائدة على الإقراض قصير الاجل	سعر الفائدة على الإقراض متوسط الاجل	سعر الفائدة على الإقراض طويل الاجل
1995	20.50	10	11	12	18	20	23	25
1996	20.50	10	11	12	18	20	23	25
1997	20.50	10	11	12	18	20	23	25
1998	20.50	10	11	12	18	20	23	25
1999	20.50	10	11	12	18	20	23	25
2000	20.50	10	11	12	18	20	23	25
2001	20.50	10	11	12	15	18	21	23
2002	20.50	10	11	12	15	18	21	23
2003	14	7	8	9	10	14	15	16
2004	6	6.5	7.1	8	9.1	12.7	12.9	13.5
2005	7	5.5	6.4	7.1	7.9	13.9	14	14.7
2006	16	6.0	7.1	7.7	8.5	15.1	15.7	16.2
2007	20	10	11.16	12.30	13.60	20.6	21.8	20.5

المصدر : البنك المركزي العراقي ، المديرية العامة للإحصاء والابحاث ، النشرة السنوية ، عدد خاص ، 2003 ، 2007 ، ص40 .

يمكن القول بأن سعر إعادة الخصم بقي ثابتاً ولم يتم تغييره من البنك المركزي الا بعد عام 2002 ، كما ان أسعار الفائدة على الإيداع والإقراض لدى المصارف التجارية كانت تتحدد إدارياً من قبل البنك المركزي ، وقد تم تحديد نسبة تتحرك على وفقها المصارف التجارية فيما يخص أسعار الفائدة المدعومة والمستوفاة من المتعاملين معها .

(*) سعر إعادة الخصم : هو سعر الفائدة يتقاضى البنك المركزي على اعادة خصم الاوراق التجارية والأذونات الحكومية للبنوك التجارية

الا ان هناك تغيرات حدثت في 2002/12/1 وتمثلت بتخفيض اسعار الفائدة من قبل البنك المركزي وإلغاء هامش المرونة الذي وضع أصلاً لخلق نوع من المنافسة بين المصارف التجارية وذلك لأسباب عديدة من أبرزها : **(هادي ، 2008 : 88)**

1- تتمتع المصارف التجارية في العراق بسيولة عالية .
2- كل المعاملات بين مكونات النظام المالي تجري بصورة نقدية وعدد قليل فقط تجري بالاصول المالية .
3- وجود حالة عدم اليقين التي تسود الاقتصاد العراقي التي لاتشجع المصارف التجارية على التوسيع في منح الإئتمان .

ب- <u>نسبة الاحتياطي النقدي القانوني</u> :

يطلب البنك المركزي العراقي من المصارف تنفيذاً للسياسة النقدية في العراق وبمقتضى اللوائح المنظمة في هذا الشأن ، ان تحتفظ باحتياطي في شكل ارصدة نقدية او ودائع تجمد لدى البنك المركزي العراقي ويجري الاحتفاظ بمثل هذا الاحتياط في حده الادنى المنصوص عليه (وبلغت نسبة 25% من اجمالي الودائع المصرفية على وفق قانون البنك المركزي رقم (56) لسنة 2004 . ولايسمح للمصارف في أي وقت القيام بعمليات السحب على المكشوف على حساب الاحتياطي وفي حالة عجز المصرف عن الإحتفاظ بالحد الأدنى من الاحتياطي يجوز للبنك المركزي ان يفرض نسبة فائدة على سبيل العقوبة يتم تحصيلها على اساس عجز الاحتياطي في هذا المصرف حيث يتم تغطية هذا العجز . والهدف من فرض نسبة الاحتياطي القانوني على المصارف هو التأثير في قدرتها على منح الإئتمان إذ ان الإئتمان يتناسب تناسباً عكسياً مع نسبة الاحتياطي القانوني .

وجدول رقم (4) يوضح الاحتياطيات النقدية لدى البنك المركزي وحجم الإئتمان الممنوح من قبل المصارف التجارية الى القطاع الخاص للمدة (2001-2007) .

جدول رقم (4)

الاحتياطيات النقدية للمصارف التجارية لدى البنك المركزي والإئتمان الممنوح من المصارف التجارية الى القطاع الخاص للمدة (2001-2007)

مليون دينار

العام	الاحتياطيات النقدية	حجم الإئتمان المصرفي
2001	2261669.4	243821
2002	3177415.5	312200
2003	3765535.4	396418
2004	1604537	622476
2005	2965526	950287
2006	4078106	1881014
2007	12084441	2387433

المصدر : البنك المركزي العراقي ، المديرية العامة للإحصاء والابحاث ، النشرة السنوية ، عدد خاص ، 2003 ، 2007 ، ص42 .

وتجدر الإشارة الى ان تحديد نسبة الاحتياطي القانوني والتحكم برفعها او خفضها يحتاج الى مهارة كافية ودقة ودراية بالامور الاقتصادية ودراسة الوضع الاقتصادي السائد وقدرة على التنبؤ بالتطورات التي تحصل . ولكن هذا الأداء لم تثبت فاعليته في أغلب السنين الماضية وذلك بسبب عدم توفر احتياطيات فائضة لدى المصارف التجارية العراقية وعليه ان يحدد هذه النسبة وتثبيتها عند حدود معينة .

ج- <u>عمليات السوق المفتوحة</u>(*) :

تعد أداة من أدوات السياسة النقدية الكمية والهادفة الى تحقيق الاستقرار النقدي الا ان البنك المركزي العراقي لم يمارس هذا الاداء الا عام 2004 وقد تمثل في الأداء الذي مارسه خلال تلك المدة في بيع حولات الخزينة والسندات الحكومية في السوق الاولية فقط وقد حصر بيع حوالات الخزينة بالجهاز المصرفي بهدف ترويجها ، فقد تقرر في آيار / 1998 توسيع امكانية شرائها من قبل جهات اخرى كالمؤسسات المالية الوسيطة ، اما السندات الحكومية العراقية فقد تم اصدارها استناداً الى قانون رقم (58) لسنة 1990 قام البنك المركزي

(*) عمليات السوق المفتوحة : قيام البنك المركزي ببيع وشراء الاوراق المالية والذهب والعملات الاجنبية بالاضافة الى شراء وبيع السندات الحكومية وأذونات الخزينة .

بعمليات السوق المفتوحة وتنظيم عمليات الإكتتاب التي تحمل سعر الفائدة (20%) كما موضح في جدول رقم (5) يوضح الدين العام الداخلي الحكومي للمدة (1995-2007) .

يبين جدول رقم (5) في الملحق ارتفاع قيم الدين العام الداخلي خلال المدة المذكورة حيث ارتفعت هذه القيمة لتصل الى (6255578) مليون دينار عام 2005 ، وانخفضت بعد ذلك الى (5307008) مليون دينار عام 2006 و (4855324) مليون دينار عام 2007 .

وبحسب قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 فإنه يجوز للبنك من اجل تحقيق أهدافه ان يقوم بعمليات السوق المفتوحة مع المصارف التجارية المرخصة او تلك التي تحمل إجازات صادرة من قبل البنك المركزي بالبيع والشراء المباشر (الفوري والآجل) للاوراق المالية الصادرة من قبله او من قبل الحكومة **.(قانون البنك المركزي ، 2004 : المادة (28))**

وبالرغم مما يلاحظ ان السوق المفتوحة لاتعمل بقوة في الاقتصاد العراقي يعود ذلك لعدة أسباب من أهمها :

تشكل المصارف التجارية نسبة كبيرة من حاملي الحوالات فهذه المصارف تمتلك إدخارات كبيرة تستثمرها من خلال اقتناء هذه الحوالات اي يزداد رقابة البنك المركزي وسيطرته على سيولة المصارف التجارية من جهة ومن جهة أخرى مؤسسات كثيرة تمنح القروض الى فئات المجتمع كافة مما أدى الى زيادة المعروض النقدي وبالتالي يضعف هذا الاداء .

تقتصر عمليات السوق المفتوحة على الحوالات مع انعدام سوق السندات في الاقتصاد العراقي .

جدول (٥) الدين العام الداخلي الحكومي (١٩٩٥-٢٠٠٧)

التفاصيل		١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
رصيد الموجود النقدي لدى البنك المركزي (١)		١٧١٥٠٣	١١٧٩٩٤	١٤١٧٠٦	١٦٢٣٠٧	١٥٣٢٦٩	٢٣٠٦٣٧	٣١٠٣٨٥	٦٠٥٣٣٤	٩٠٨٩٣٤	١٤٤٨٤٠١	١٨٢٠٨٧١	١٨٢٠٨٧١	٣١٥٥٥١٩
السندات	لدى البنك المركزي	٥٥	٤٦	١٢٢	١	صفر	صفر	صفر	-	-	-		-	-
	لدى المصارف التجارية	١٨١٠	٢٩٣٩	٣٣٢٨	٣٥٢٤	٣١٠٣	١٥٦٢	صفر	-	-	-		-	-
	لدى الآخرين	٢١٢٠	٥٤١٧	٥٦٥٠	٥٤٧٥	٤٨٩٧	٣٤٣٦	صفر	-	-	-		-	-
المجموع العام للسندات (٢)		٣٩٨٥	٨٤٠٢٠	٩١٠٠	٩٠٠٠	٨٠٠٠	٥٠٠٠	صفر	-	-	-	-	-	-
السندات	لدى البنك المركزي	٥٨٧٥٥٥	٨٩٩٩٨٠	٩٤٩٥٧٩	١٢٣٧٣٢٩	١٣٢٢٨٧٤٦	١٥٣٣٩٨٤	١٩٧٢٢٥٥	٢٦٥٤٠٧٤	٣٠٧٩٤٧٤	٣٢٣٤٦٣٧		٧١٩١٨٥	٧١٩١٨٥
	لدى المصارف التجارية	١٦٣٦٣٥	٢٤٣٦٨٠	٣٧٨٦٦١	٥٥٦٥١٥	٧١٩٦٧٦	٨١٣٧٨٢٠	١٢٦٧٠٦١	١٥٣٧٠٦٧	١٥٥٣١٦٧	١٢٤٢٠٢٣		٢٥١٥٠٠	٥١٩٠٠٠
	لدى الآخرين(٣)	٣١٠	٥٩٠	٢٦٠	٦٥٦	١٢٣٢	٢٤٨٤	٣١٨٤	٢١٠٩	٢١٠٩	صفر		صفر	-
المجموع العام لحوالات الخزينة		٧٥١٥٠٠	١١٤٤٢٥٠	١٣٢٨٥٠٠	١٧٩٤٥٠٠	٢٠٤٣٧٥٠	٢٣٥٠٢٥٠	٣٢٤٢٥٠٠	٤١٩٣٢٠٥٠	٤٦٣٤٧٥٠	٤٤٧٦٦٦٠	٤٤٣٤٧٠٧	٣٤٨٦١٣٧	-
مجموع الدين العام الداخلي (١+٢+٣=٤)		٩٢٦٩٨٨	١٢٧٠٦٤٦	١٤٧٩٣٠٦	١٩٦٥٨٠٧	٢٢٠٥٠١٩	٢٥٨٥٨٨٧	٣٥٥٢٨٨٥	٤٧٩٨٥٨٤	٥٥٤٣٦٨٤	٥٩٢٥٠٦١	٦٢٥٥٥٧٨	٥٣٠٧٠٠٨	٤٨٥٥٣٢٤

المصدر : البنك المركزي العراقي ، المديرية العامة للإحصاء والابحاث ، النشرة السنوية ، عدد خاص ، ٢٠٠٣ ، ٢٠٠٧ ، ص٤٦ .

ثالثاً - رقابة البنك المركزي على المصارف التجارية :

ان الأرصدة النقدية للمصارف التجارية التي تودع لدى البنك المركزي تمثل التزامات على البنك المركزي وللمصارف التجارية وعليه تنشأ بينهما علاقة تشبه تلك العلاقة التي تقوم بين المصرف التجاري والأفراد ، ومن الطبيعي ان تدور العلاقة بين البنك المركزي والمصارف التجارية في إطار خلق نقود الودائع ثم تحول نقود قانونية وبالتالي فاننا يمكن ان نتصور إمكانية الرقابة من جانب البنك المركزي لتحقيق سياسة نقدية إئتمانية معينة متصلة دائماً في قدرته على التأثير في سيولة المصارف التجارية وفي أسعار خدماتها .

ويلاحظ مما سبق ان الهدف الأهم لرقابة البنك المركزي للمصارف التجارية على ودائع البنوك هو ضمان إعادة هذه الودائع الى أصحابها ، إضافة الى أهداف أساسية أخرى منها: **(http://www.ulum.hl/buq.htm)**

ضمان عدم إساءة البنوك لإدارة هذه الودائع .
ضمان عدم تعدي إدارات البنوك على الودائع .
ضمان استغلال الودائع الاستغلال الأمثل .
ضمان وفاء البنوك بالتزاماتها نحو اصحاب الودائع .
ضمان الاستقرار الاقتصادي حيث ان إخلال البنوك بالتزاماتها يؤدي الى تدهور اقتصادي.

الاستنتاجات :

1- تحتل المصارف التجارية مكان بين المصارف الاخرى (الخاصة) للجهاز المصرفي العراقي بشكل عام ، حيث تعمل على تقديم حزمة الخدمات المصرفية المتنوعة .
2- المصارف التجارية تؤدي مهمتها الاساسية وهي التوسط بين المودعين والمقترضين اي تقبل الودائع من المودعين وتستخدمها لمنح القروض وتختص بمنح القروض القصيرة والمتوسطة الأجل .
3- ارتفاع رؤوس الاموال لدى المصارف التجارية في العراق الا انها يكون عملها محصور فقط في منح الإئتمان .
4- ضعف رقابة السياسة النقدية في العراق المتمثل بادواتها غير المباشرة .
5- حد فاعلية سياسة إعادة الخصم في الرقابة على المصارف التجارية وبالتالي السيطرة على المعروض النقدي ومحاربة التضخم المصحوب بانخفاض القوة الشرائية في السوق التي يعاني منها الاقتصاد العراقي في تلك الفترة .
6- ان تغيير نسبة الاحتياطي النقدي القانوني حسب ما تتطلبه الظروف الاقتصادية والأوضاع السائدة أي دراسة دقيقة لها الذي يؤدي الى التأثر الكمي في حجم الإئتمان حسب طبيعة الظروف والأوضاع .
7- يعتبر أداء عمليات السوق المفتوحة لفترة التسعينات ارتفاع الدين العام الداخلي اما بعد عام 2004 يجوز للمصارف التجارية مع عمليات السوق المفتوحة التي تحمل اجازات صادرة من قبل البنك المركزي لعمليتي (البيع والشراء) سواء من قبله او من قبل الحكومة .

التوصيات :

1- تبني نظام فعال للرقابة على النشاط المصرفي للمصارف التجارية والإشراف عليها من خلال تقوية دور البنك المركزي .
2- الاهتمام بتنمية الموارد البشرية (تدريب وتأهيل العاملين في المصارف التجارية) بحسب المقاييس الدولية .
3- تقرير الإفصاح والشفافية في إعداد التقارير والميزانيات السنوية للمؤسسات والمصارف العراقية لتحديد مكامن قوتها وضعفها لرسم السياسة النقدية في المستقبل .
4- ضرورة التعامل مع التقانة الحديثة في مجال الإتصالات بما يقلل الفجوة بين القطاع المصرفي العراقي ومختلف دول العالم .
5- ركائز النظام المصرفي العراقي هي إعادة الثقة بالنظام ووضع التشريعات والقوانين الداعمة للنظام المصرفي ككل .

المصادر :

1- الدوري د. زكريا ، د. يسرى السامرائي ، "البنوك المركزية والسياسات النقدية" ، مطابع اليشار ، ليبيا ، 1999 ، ص15.
2- السويدي ، سيف الدين ، " النقود والبنوك " ، ط3 ، جامعة قطر ، 2005 .
3- يحيى ،وداد يونس ، " النظرية النقدية (النظريات - المؤسسات - السياسات) " ، دار الكتب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، 2001 .
4- الدليمي ،د. عوض فاضل ، " النقود والبنوك" ، دار الحكمة للنشر ، جامعة الموصل ، 1990 .
5- حسين ،د. احمد علي ، " اقتصاديات النقود والمصارف " ، مطبعة حامد ، الموصل ، 2005 ، ص181.
6- السامرائي ،د. سعيد ، " الجهاز المصرفي العراقي ودورها في التنمية الاقتصادية " ، ط1 ، 1983 ، ص46 .
7- هادي ،محمد ابراهيم ، " امكانية تطبيق الودائع ضد المخاطر المصرفية في العراق " ، بحث دبلوم مقدم الى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية ، جامعة بغداد ، 2008، ص88 .
8- http://www.bank.com
9- http://www.echoroukohilihe.com
10- http://www.commercial banks.com
11- http://www.functions of commercial banks.com
12- http://www.managementes of banks.com
13- http://www.ulum.hl/buq.htm